

فمنه ملكه ان يفسر وله ان يجيزه بشرط بقاء العاقبة
 والمعقود عليه والمالك الاول وكذا بقاء الثمن ان كان عرضا
 واذا اجاز فاليمين العرض ملك المنضوي وعليه مثل البيع
 لومثليا والايقمة وغير العرض ملك للمجيز امانته في يد المنضوي
 والمنضوي ان يفسح قبل اجازة المالك وصح اعتقاد المشتري
 من الغاصب اذا اجيز البيع خلا فالجهد ولا يصح بيعه ولو
 يده عند المشتري فاجيزه فاشترى ويشترى بالثمن ولو سخط
 ولم يشره اشتريه من غير سده ثم اقام بيده على اقرار البياع او
 السيد بعدم الامر وادارته لا تقبل ولو اقر البياع بعد ذلك
 عند الكفاية رده ولو اشترى دارا من ففوتها وادخلها في
 بنائه فلا ضمان على المنضوي خلا فالجهد **البيع** هو
 بيع اجل بعاجل ويصح فيما يمكن ضبطه صفة وهو قد
 لا يغيره فيصح في الكيل والوزن في سوي الشئ وفي العدد **التساقط**
 كالجوز والبض عددا وكذا وكذا الفلوس خلا فالجهد و
 في اللبن والاجزاء اسمي فلهي معلوم وفي الذروع كالنوى ان يبين
 طولها وعرضها ووزنها **السكك** البيع وزنا ونوعا معلوم
 وكذا الطرقي في حصة فقط ويجوز بيعها عددا ولو اطلق
الامر وهو يبيح بالذم

المسألة
 الاصطاح
 مسلم فيه
 او يبيع

ووافقت
 رأس المال
 والباقي
 وبالسهم

في الدين والسهم ليكن الزيادة بالبيع ولا يستقر بالخبر
 اصلا وعنده ثوبسيف يجوز وزفا ومينقة وعند محمد يجوز عددا
 عددا ووزنا قلنا ان حقيقة ثوبسيف روية واستسقط
 ايضا ولا ريب ان بيع السيد وعده والمسلم والموتى وقدر الجهد
 ان يخل العدة والكسيف في بيع الدار لا يظلم الا بعد كل شيء
 او يوافقها او يبيع قبلها او يبيعها فيها او يبيعها عند ما يبيعها
 الدار ولا يذوق العلو في شراء مثل الا بعد كل شيء
 في الاجرة بدو ذلك كل باب التبعة بغير متعديته والامر
 بجهة فاصرة والشاقض يمنع دعوى المالك للموتية والطلاق والنسب
 فلو ولدت امه تبعة فالسقط تبعة ولداها كان
 في يد من حضره ايضا وتسل يكتفي الفضايل وان اقر به اللعول
 لا تبعة للموتى قال شخص الاخر اشترى مني قال بعد ثا بعد
 فاشترى فاذا هو حر فان كان البياع حاضرا مكانه معلوم
 لا يضمن الامر ورجع على البياع اذا حضره والا يضمن وان
 ان قال ارضعتي فلا ضمان اصلا اذ هي حقا مجموع لان دار
 فصول على شئ فاستمعت بعضها فلا رجوع عليهما ولو
 استمعت كل واحد من حوضها فاستمعت السهم للموتى
 ولو كان ارضي كل واحد من حوضها فاستمعت ولو بعضا ولو باع

الحقوق لا تتحقق
 الاستحقاق
 في الحقوق لا تتحقق
 الاستحقاق

فمنه